الأمم المتحدة

A/62/662

الجمعية العامة

Distr.: General
24 January 2008
Arabic
Original: French

الدورة الثانية والستون

البند ١٢ من جدول الأعمال

دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة

رسالة مؤرخة ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لمالي لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل طيه نص توافق آراء باماكو بشأن ”الديمقراطية والتنمية والحد من الفقر“ المعتمد عند ختام المؤتمر الوزاري لمجتمع الديمقراطيات المعقود في باماكو في الفترة من ١٤ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم نص هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال.

(التوقيع) آمي **ديالو**
القائم بالأعمال بالنيابة
للبعثة الدائمة لمالي

150208 150208 08-21950 (A)

مرفق الرسالة المؤرخة ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ الموجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لمالي لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالانكليزية]

تجمع الديمقراطيات، توافق آراء باماكو الوزاري لعام ٢٠٠٧ "الديمقراطية والتنمية والحد من الفقر"

١ - نحن المشاركين في المؤتمر الوزاري الرابع لتجمع الديمقراطيات المعقود في باماكو في الفترة من ١٤ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧:

٢ - نعلن التزامنا بالاستفادة من مبادئنا وأهدافنا المشتركة لتعزيز الديمقراطية في كل مناطق العالم، ودعم سلامة العمليات الديمقراطية في المجتمعات الماضية على درب الديمقراطية، وتنسيق السياسات لتعزيز فعالية الحكم الديمقراطي.

٣ - ونؤكد من جديد التعهد الرسمي لدولنا بالوفاء بالتزاماتها إزاء تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ومراعاتها وحمايتها على الصعيد العالمي وفقا لميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وصكوك أخرى ذات صلة بحقوق الإنسان والقانون الدولي. ونؤكد كذلك التزامنا باحترام ودعم المبادئ والأحكام المحددة المتفق عليها في المؤتمرات الوزارية السابقة لتجمع الديمقراطيات المعقودة في سانتياغو في عام ٢٠٠٥، وسول في عام ٢٠٠٢، ووارسو في عام ٢٠٠٠، وتنفيذ الإجراءات المتعلقة بها.

٤ - ونسعى إلى الوفاء بمهمة تجمع الديمقراطيات المحددة في التزام سنتياغو لتعزيز الحكم الديمقراطي كوسيلة أساسية للحد من الفقر ودعم التنمية العادلة والمستدامة.

٥ - ونؤكد من جديد إعلان الأمم المتحدة للألفية، الذي التزمت فيه كل دولة عضو في الأمم المتحدة بتعزيز قدرتها على تنفيذ مبادئ الديمقراطية وممارساتها، وتحقيق كل الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتخفيض نسبة الفقر إلى النصف قبل عام ٢٠١٥. ونؤكد من جديد التزامنا بخطة جوهانسبرغ للتنفيذ المنبثقة من مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٢ المعني بالتنمية المستدامة والتزامنا بتوافق آراء مونتيري، الذي يقر، ضمن جملة أمور، أن الحكم الرشيد على الصعيدين الوطني والدولي أساسي للتنمية المستدامة.

٦ - ونشدد على أن الديمقراطية والتنمية وحقوق الإنسان عناصر يعزز كل منها الآخر. ونلتزم بدعم دمج التنمية وإرساء الديمقراطية في بلداننا، ونسعى إلى مساعدة البلدان المحتمل أن تشارك في تجمعنا في الجهود التي تبذلها لتعزيز الديمقراطية والتنمية.

الديمقراطية والتنمية والحد من الفقر

٧ - نؤكد أنه، على خلاف أشكال الحكم غير الديمقراطية، أرست الديمقراطيات مزايا مؤسسية مواتية دون شك للتنمية المستدامة. وتقدم الديمقراطيات، القائمة على مراعاة حقوق الإنسان، حوافز سياسية للحكومات لتلبية احتياجات الناس وطلباتهم، وتسمح بالمزيد من الحوار المستنير والموسع في مجال السياسات، وهي أكثر قابلية للتكييف، وتنشئ الضوابط والموازين اللازم فرضها على السلطة الحكومية.

٨ - ونسلم بأن الأنظمة الديمقراطية تمتاز على أشكال الحكم غير الديمقراطية بأنها أقدر على منع نشوب الصراعات وإدارتها والتصدي للكوارث من قبيل الجوع وغيره من الأحداث التي تهدد رفاهية شعوبنا.

٩ - غير أننا نقر بأن بعض الشعوب في البلدان النامية والبلدان المتقدمة لا تنعم بفوائد الديمقراطية من حيث تحسن نوعية المعيشة. ونقر علاوة على ذلك بأن من شأن استمرار عدم المساواة والفقر أن يؤدي إلى تدني ثقة الجمهور في المؤسسات السياسية والضعف أمام الممارسات غير الديمقراطية وكلاهما يهددان الديمقراطية.

١٠ - ونشدد على ضرورة تعزيز الروابط بين الديمقراطية وحقوق الإنسان والتنمية العادلة والمستدامة. فمظاهر الظلم الاجتماعي، بما فيها التمييز المنهجي ضد المرأة، والفقراء، والشعوب الأصلية، والأشخاص المنتمين للأقليات العرقية والإثنية، والأشخاص ذوي الإعاقة، والمسنين، والشباب، وكل المهاجرين، وغيره من الفئات الضعيفة، موجودة في الديمقراطيات الراسخة والديمقراطيات الجديدة على السواء.

١١ - ونسلم بأنه ينبغي أن تتوفر للأفراد والجماعات في أي مجتمع ديمقراطي وسائل التعبير عن أنفسهم والمشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤثر في حياتهم، خاصة من خلال حرية تكوين الجمعيات، وحرية التعبير، وحرية الصحافة. وندعم السياسات والمؤسسات التي تهدف إلى الحد من الفقر وتمكن أقل الفئات تمثيلا، عن طريق بث روح المشاركة في الإصلاحات الإنمائية والديمقراطية بين المواطنين.

١٢ - ونشدد على أن تمكين المرأة ومشاركتها على جميع مستويات الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية عامل رئيسي في الحد من الفقر والتنمية الديمقراطية والتمتع الكامل بحقوقها الإنسانية. ونبرز أيضاً أن إعلان الأمم المتحدة للألفية يؤكد على أن من الواجب ضمان تساوي الرجال والنساء في الحقوق والفرص ويدعو، بين أشياء أخرى، إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة باعتبارها من الوسائل الفعالة الأساسية للقضاء على الفقر والجوع، ومكافحة الأمراض وحفز التنمية المستدامة.

وتحقيقا لهذه الغايات، نقرر ما يلي:

١٣ - الدعوة إلى الديمقراطية وبيان أهميتها لتيسير التنمية العادلة والمستدامة والحد من الفقر في المبادرات المحلية والخارجية المضطلع بها في مجال السياسات العامة وفي المنتديات الدولية والإقليمية.

١٤ - السعي بجدية إلى شحذ همة تجمع الديمقراطيات، للعمل بوصفه منتدى لتبادل الخبرات والمعلومات فيما بين الديمقراطيات، بشأن التنمية المستدامة والنمو الاقتصادي في إطار ديمقراطي.

١٥ - تحديد مصادر التمويل العامة والخاصة لدعم الحوارات الإقليمية بشأن التنمية المستدامة، والحد من الفقر، والإصلاح الديمقراطي، ودعم ذلك بإنشاء شبكة لتبادل المعلومات والخبرات فيما بين الحكومات، ومنظمات المجتمع المدني، والأحزاب السياسية، والقطاع الخاص.

١٦ - دعم الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية التي من شأنها أن تحقق التنمية وتنشر العدالة الاجتماعية لتعم الفائدة على الناس جميعا، وبخاصة أشدهم فقرا، والتي تنفذ بطريقة مدروسة، وذلك دعما للديمقراطية.

١٧ - توسيع وزيادة الإصلاحات التي تعزز التنمية العادلة وتحد من الفقر من خلال زيادة فرص الوصول إلى آليات تمويل ابتكارية، وتعديل قواعد ملكية الأراضي، والاستثمار في الخدمات الاجتماعية الأساسية، ودمج القطاع غير الرسمي في الاقتصادي الرسمي، وضمان العمل الكريم، وإنشاء بيئة مواتية للمشاريع التجارية الصغيرة والمتوسطة.

١٨ - إعطاء الأولوية لتعليم الفتيات، وتحقيق المساواة بين الجنسين وتوفير الفرص الاقتصادية، مما يشمل منح المرأة حقوق الملكية، وزيادة مشاركة المرأة وتمثيلها في العمليات السياسية.

مؤسسات الدولة

١٩ - نسلم بأن أحد التحديات المحورية للنهوض بالتنمية يكمن في تعزيز الديمقراطية من خلال بناء مؤسسات الحكم الديمقراطي الرئيسية من قبيل نظام تمثيلي مع أحزاب سياسية تعمل بشكل جيد، ونظام انتخابي يضمن انتخابات حرة وعادلة على أساس الاقتراع السري والانتخابات العامة، ومجتمع مدني مفعم بالحيوية والنشاط، ووسائط إعلام مستقلة، ومراقبة مدنية وديمقراطية للقوات المسلحة.

٢٠ - ونشدد على أهمية وجود نظام للضوابط والموازنات في الحكومة فضلا عن استقلال السلطات القضائية والتشريعية. ونشدد بوجه خاص على الدور المتكامل لنظام العدل في الحفاظ على سيادة القانون وحقوق الإنسان، وأهمية وجود مؤسسات برلمانية قوية لضمان تمثيل المواطنين ومساءلة الحكومة.

٢١ - ونسلم بأن الديمقراطية لا يمكن أن تزدهر من دون ثقافة قائمة على احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون. وسنواصل بوصفنا زعماء ديمقراطيين العمل على تثقيف المواطنين وتعزيز المؤسسات، بغية منع التعسف في استعمال السلطة وتعزيز العدالة الاجتماعية.

٢٢ - ومن دون المساس بالقطاع الخاص، نشدد على أهمية وجود قطاع عام يتسم بالفعالية والكفاءة وتتوافر فيه القدرة على الاستجابة بما يساعد على تقديم خدمات تتميز بالكفاءة تلبية للاحتياجات الاجتماعية للتربية، والسكن والرعاية الصحية، والضمان الاجتماعي، والمساعدة في إيجاد الوظائف، لا سيما للشباب.

٢٣ - ونشدد على أن اللامركزية وتعزيز قدرات مؤسسات الحكم المحلي يوفران أساسا مهما للمزيد من الحكم التشاركي والشامل. ونشدد على أهمية تعزيز مشاركة النساء بنشاط في المؤسسات الحكومية المحلية وفي عملية اتخاذ القرارات على جميع الصعد.

٢٤ - ونشير في التزام سانتياغو إلى تصميمنا على تشجيع بيئة لتعزيز إرساء الديمقراطية في الأحزاب السياسية، وتحديث هذه الأحزاب وتجديدها، ونؤكد الحاجة إلى تركيز أكبر على دور الأحزاب السياسية في سياسات الحد من الفقر.

٢٥ - ونؤكد أن الفساد مشكلة عبر وطنية ومحلية على السواء ولديها أثر سلبي على التنمية والحد من الفقر. ويؤثر الفساد على الفقراء بشكل غير متناسب ويعيق التنمية الاقتصادية بتحويل الاستثمارات في الهياكل الأساسية، والمؤسسات والخدمات الاجتماعية. والفساد خطر خفي يهدد الديمقراطية وينشئ بيئة معادية للديمقراطية تؤدي إلى عدم احترام المؤسسات والسلطة الشرعية.

٢٦ - ونرحب بالشراكات والمبادرات التطوعية التي تعزز المسؤولية الاجتماعية للشركات وتحسن الإدارة المحلية الجيدة للموارد الطبيعية. ونلاحظ بعين الرضا مبادرة الشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية، التي تشكل خطوة مهمة في تعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات وحسن الإدارة كميسرات لتحويل إيرادات الموارد الطبيعية إلى النمو الاقتصادي والحد من الفقر.

وتحقيقا لهذه الغايات، نقرر ما يلي:

٢٧ - دعم وتشجيع وضع عمليات لمراجعة الحسابات المتعلقة بالحكم مملوكة وطنيا وقائمة على المشاركة ومستقلة لرصد نوعية المؤسسات وعمليات الحكم الديمقراطي في بلد ما ومن ثم إتاحة المزيد من الشفافية والمساءلة على الصعيد المحلي للأداء الديمقراطي لكل بلد.

٢٨ - تنفيذ كل الالتزامات المنطبقة الواردة في المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها تلك المتصلة بالمرأة، والطفل، وكل المهاجرين ومنهم العمال المهاجرون وأعضاء أسرهم، والسجناء السياسيون وغيرهم من السجناء، وضحايا الاختفاء القسري، والأشخاص ذوو الإعاقة، وتشجيع الدول التي ليست بعد طرفاً في كل الصكوك الدولية لحقوق الإنسان على النظر في التصديق عليها.

٢٩ - إعطاء أهمية أكبر لمشاركة السلطة التشريعية والأحزاب السياسية في العمليات والاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر وتخطيط التنمية.

٣٠ - دعم اللامركزية، عند الاقتضاء، وتعزيز التدابير التي تساعد على جعل عمليات اتخاذ القرارات أقرب إلى جميع المواطنين، بمن فيهم سكان الأرياف، كجزء من التنمية الديمقراطية.

٣١ - تشجيع الدول على السماح بوصول مراقبي الانتخابات المحليين والدوليين مع احترام كامل لأطرها المحلية والقانونية وكل بلد ينظم انتخابات أن يمتثل للمعايير الدولية ذات الصلة، بما فيها إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات ومدونة السلوك للمراقبين الدوليين (٢٠٠٥).

٣٢ - تنفيذ الالتزامات التي أخذناها على عاتقنا بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (٢٠٠٥) بشراكة مع كل أصحاب المصلحة ورصد المجالات الأكثر عرضة للفساد لوضع استراتيجيات في الوقت المناسب لمكافحة الفساد.

الأطراف الفاعلة غير الحكومية

٣٣ - نحن نقر بأنه يجب علينا، كي نهيئ بيئة موائمة للديمقراطية والتنمية، أن نركّز اهتمامنا على بناء شراكات بين الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني.

٣٤ - ونؤكد مجددا أهمية الدور الذي يؤديه المجتمع المدني، ونُسلط الضوء على هذا الدور الهام، في جميع جوانب الحكم الديمقراطي والتنمية، ونُشدد على أن الحكومة الفعالة والمجتمع المدني الفعال يعضدان بعضهما.

٣٥ - ونؤكد بصفة خاصة على دور المجتمع المدني في توسيع دائرة مشاركة المواطنين في العمليات الانتخابية والحكم المحلي وصنع السياسات العامة، وعلى الدور الهام الذي يؤديه المجتمع المدني في مجال الدعوة نيابة عن الفئات المستضعفة في المجتمع، بما في ذلك النساء والفقراء والشعوب الأصلية والأشخاص المنتمون إلى أقليات عرقية وإثنية والأشخاص ذوو الإعاقات والمسنون والشباب والمهاجرون، وغيرهم من الفئات المستضعفة الأخرى. ونؤكد من جديد التزامنا بتعزيز قدرة المجتمع المدني على أداء هذا الدور الحيوي في مجال المساعدة على بناء المجتمعات الديمقراطية وتوفير مقومات استمراريتها.

٣٦ - وبينما نعرب عن تأييدنا لدور المجتمع المدني في تعزيز الحكم الديمقراطي وترسيخ دعائمه، فإننا نؤكد أيضا ضرورة وأهمية أن تكون منظماته مدركة على الدوام لمسؤولياتها، بما في ذلك احترام القوانين المحلية والدولية والمعايير الأخلاقية والتنوع الثقافي، ضمن أشياء أخرى، بشكل يتسق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان.

٣٧ - ونشير إلى التزامنا المعلن في سانتياغو بتعزيز تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات والبرامج وتطبيق تدابير محددة يتمثل القصد منها في ترسيخ التثقيف من أجل الديمقراطية، لا سيما فيما يختص بالشباب والمرأة.

٣٨ - ونؤكد على أن حرية التعبير وتكوين الجمعيات، وإتاحة إمكانية الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك خدمات الإنترنت، تعتبر أدوات لتعزيز قدرة المجتمع المدني، وتوسيع دائرة مشاركة المواطنين، وتشكل أساسا للحماية ضد إساءة استخدام أجهزة الحكم.

٣٩ - ونحن ننبذ بقوة العنف وجميع أشكال التطرف وعدم التسامح، بما في ذلك الكره الإثني والديني، وكره الأجانب، ومظاهر وأفعال التمييز العنصري، ونعترف بضرورة احترام جميع المشاركين في العملية الديمقراطية لقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون. ونُشدد على أن التمييز العنصري لا يتفق مع الديمقراطية، وعلى أن الحكومات التي تؤسس برامجها السياسية على العنصرية وكره الأجانب لا يمكن أن تعتبر حكومات ديمقراطية. ونُسلّم بأن التواصل بين الأديان، والحوار المشترك بين الثقافات، والتعاون من أجل السلام، أمور حيوية لترسيخ التسامح والاعتدال، وهما قيمتان ضروريتان لاتباع نهج ديمقراطي في الحياة.

٤٠ - ويتطلب تعزيز الحكم الديمقراطي للبلدان أن تضطلع جميع القطاعات بالمسؤوليات المنوطة بها، بما في ذلك القطاع الخاص، وبالتزاماتها المتصلة بحقوق الإنسان ومعايير العمل والشفافية والقانون. ونؤكد على أن وجود قطاع خاص يتّسم بالقوة والمسؤولية الاجتماعية

ويُراعي احترام حقوق الإنسان، أمر حاسم لإيجاد فرص العمل والنمو في الأجل الطويل وتعزيز التنمية البشرية، علاوة على أهميته لتهيئة مقومات استمرار الديمقراطية.

٤١ - ونحن نُدرك أهمية حرية الاقتصاد وشفافية السوق وتكافؤ الفرص والحكم الديمقراطي، فيما يتعلّق بنشوء رفاه ذي قاعدة عريضة لمنفعة جميع المواطنين. ونؤكد على أن الأسواق الحرة، التي تعمل في بيئة سياسية حُرة، ليست كافية لكفالة النمو المستدام. وبينما نؤكد على المسؤولية الرئيسية التي يتحملها كل بلد تجاه تنميته الاقتصادية والاجتماعية الذاتية، وعلى دور السياسات الوطنية والاستراتيجيات الإنمائية، فإننا نُشدد على أهمية وجود بيئة اقتصادية دولية موائمة وشفافة وذات طبيعة ديمقراطية.

ولتحقيق هذه الغايات نُقرر:

٤٢ - تعزيز قدرة المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، وتنظيمات العمل والأعمال التجارية، والإعلام المستقل، فيما يتعلّق بممارستها لحقوقها ومسؤولياتها الديمقراطية.

٤٣ - زيادة الدعم المقدم للمجتمع المدني، لا سيما فيما يتعلق بتيسير مشاركة المواطنين في عمليات صنع السياسات وتوفير خدمات التربية الوطنية والتثقيف بشأن الديمقراطية. ونُحيط علما على وجه الخصوص، بالتوصيات التي ورد موجزها في الخطة الاستراتيجية العالمية للتثقيف بشأن الديمقراطية (٢٠٠٣)، التي تُحدد مبادئ هذا التثقيف وتدابيره العملية.

٤٤ - تأييد وتشجيع المنظمات غير الحكومية من خلال حث البلدان على اعتماد تشريعات تهدف إلى تعزيز قدرة المجتمع المدني، وعلى كفالة إنجاز عمليات تسجيل المنظمات غير الحكومية وأنشطتها السلمية، وتكوينها وتمويلها وتشغيلها. ونُذكر البلدان في الوقت نفسه، بوجوب أن تكون أية أنظمة توضع، أو إجراءات تُتخذ، فيما يتعلق بالمنظمات غير الحكومية، متسقة مع الالتزامات القانونية على الصعيدين المحلي والدولي، وبوجوب إنفاذها بطريقة تخلو من التأثير السياسي وتتسم بالعدل والشفافية.

٤٥ - السماح للمنظمات غير الحكومية بممارسة أنشطتها السلمية بدون تخوّف، وبأن تتطور وتقيم اتصالات وتتعاون مع أعضائها، ومع العناصر الأخرى للمجتمع المدني، على الصعيدين الوطني والدولي.

٤٦ - إتاحة الإمكانية لجميع المواطنين كي يحصلوا على خدمات إعلامية مستقلة وعلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتيسير تنمية إعلام حر وعادل، بما في ذلك الصحف والخدمات الإذاعية والتلفزيونية وخدمات الإنترنت. إلاّ أننا ندين في هذا السياق،

أي استخدام للإنترنت بهدف الحض على العنف، بما في ذلك العنف ذو الدوافع العرقية أو المستند إلى عدم التسامح الديني.

٤٧ - تعزيز حرية التعبير والتدفق الحر للمعلومات على الإنترنت، من خلال السماح للمواطنين بالإعراب عما بدواخلهم عن طريق المنتديات الإلكترونية، بما يتيح لهم إمكانيات عريضة للوصول إلى مواقع الإنترنت والحصول على نتائج استخدام محركات البحث الإلكتروني.

٤٨ - تنظيم حملات إعلامية، مع التركيز بوجه خاص على الشباب، بهدف رفع درجة الوعي بآثار التطرف السياسي الضارة بالديمقراطية، وبأهمية احترام معايير الديمقراطية الأساسية وحمايتها.

٤٩ - تشجيع المشاركة النشطة للقطاع الخاص، على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، في وضع الاستراتيجيات والسياسات الرامية إلى تعزيز الديمقراطية وتنمية حقوق الإنسان واحترامها.

٥٠ - النظر في أمر إنشاء منتديات لممثلي القطاع الخاص، في إطار تجمع الديمقراطيات، بهدف الاضطلاع بدور أكثر فعالية في توفير الاستنارة لأفعال هذا المجتمع.

المنظمات الإقليمية

٥١ - نحن نؤكد أهمية الدور الذي يمكن أن تؤديه المنظمات الإقليمية في مجال تعزيز الديمقراطية، والفائدة العظيمة لاتباع نهج إقليمي تجاه دعم الديمقراطية والتنمية وتعزيز الأمن.

٥٢ - ونحن ندرك أن قصور التنمية والفقر المدقع يجعلان البلدان عرضة لارتفاع معدلات الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما في ذلك الاتجار غير المشروع بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال، والاتجار غير المشروع بالمخدرات والأسلحة النارية.

٥٣ - ونحن نُرحّب بالمبادرات الإقليمية والأقاليمية ونُشجعها، بهدف تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون في جميع أرجاء العالم، بما في ذلك الميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم، وتجمع الخيار الديمقراطي الذي أُنشئ من أجل تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون في شرق أوروبا، وإعلان النوايا بين الاتحاد الأفريقي ومنظمة الدول الأمريكية، بشأن إعداد أنشطة مشتركة لتعزيز الديمقراطية. ونُرحب أيضا بالآلية الأفريقية لاستعراض الأقران، التي يتم من خلالها تبادل الخبرات وتعزيز أفضل الممارسات، والتي تهدف إلى كفالة أن تؤدي سياسات ومعايير الدول المشاركة فيها إلى الاستقرار السياسي والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة؛ ونُرحب بالميثاق الديمقراطي للبلدان

الأمريكية، وبروتوكول أوشوايا لبلدان السوق المشتركة للمخروط الجنوبي، والاستراتيجية المشتركة بين الاتحاد الأوروبي وأفريقيا، استنادا إلى مبادئ السلام والأمن والحكم السليم وحقوق الإنسان والتجارة والتكامل الإقليمي والتنمية الاجتماعية، علاوة على المبادرة الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان، والأنشطة الداعمة للديمقراطية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

ولتحقيق هذه الغايات نقرر:

٥٤ - تعزيز التعاون فيما بين المنظمات الإقليمية نفسها، والتعاون بينها وبين الأمم المتحدة، من خلال تيسير عمليات التبادل والمشاركة الفاعلة في المنتديات الإقليمية المعنية بالمسائل المتعلقة بالديمقراطية والتنمية.

٥٥ - تشجيع اعتماد مواثيق للديمقراطية ومبادرات تعاونية على الصعيد الإقليمي، ودعم تنفيذ هذه المواثيق حيثما وجدت.

٥٦ - تعزيز قدرات المنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، في مجالات شؤون إدارة الأزمات، ومنع الصراعات وحلها، وإعادة التأهيل عقب الصراعات، ومراقبة الانتخابات، والجريمة المنظمة عبر الوطنية، والإرهاب، وفقا لأحكام القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي.

المؤسسات الدولية والتعاون الدولي

٥٧ - إننا نؤكد أنه يجب على الدول والمنظمات المتعددة الأطراف تعزيز مبادئ الديمقراطية خدمة لمصلحة العالم.

٥٨ - ونضع في اعتبارنا الالتزام المعلن في سانتياغو، الذي جاء فيه: أن إضفاء السمة الديمقراطية على الأنظمة المتعددة الأطراف، لا سيما الأمم المتحدة، هو النظير الضروري للممارسات الديمقراطية داخل الدول. ويجب على كل دولة تمارس الديمقراطية، أن تجتهد لكفالة أن تكون الشؤون الدولية وعمليات صنع القرار منفتحة بنفس القدر، وأن تتسم بالشفافية والمشروعية، وأن يراعى فيها التمثيل بشكل متكافئ.

٥٩ - ونؤكد أهمية العضوية في المنظمات العالمية والإقليمية، باعتبارها وسيلة لإدماج البلدان النامية في الشبكات القائمة وللشراكات والاقتصادية السياسية والأمنية. وفي هذا الصدد، نشجع وجود مزيد من الترابط والتعاون وسط المشاركين في تجمع الديمقراطيات،

في مجال الدعوة للآراء المشتركة في المنتديات الدولية، وفيما يتعلق بأهمية الديمقراطية لمواجهة التحديات واغتنام الفرص على الصعيد العالمي.

٦٠ - وندين بقوة الإرهاب في جميع أشكاله ومظاهره. إذ لا يمكن تبرير أي عمل إرهابي أيّا كانت أسس هذا التبرير. والإرهاب آفة عالمية وتهديد رئيسي للديمقراطية والسلم والأمن الدوليين. ومن واجب المجتمع الدولي أن يوحد صفوفه لمكافحة الإرهاب في الأجل الطويل، وبصورة متواصلة وشاملة، على أن يتم ذلك مع مراعاة الاحترام الكامل للقانون الدولي، وبخاصة حقوق الإنسان واللاجئين، والقانون الإنساني الدولي.

٦١ - وندعو الدول إلى احترام التزاماتها الواردة في اتفاقيات وبروتوكولات الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة الإرهاب وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وندعو جميع الدول كذلك إلى التعاون في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب (٢٠٠٦)، وإلى بذل جهود متسقة من أجل إعداد الصيغة النهائية لمشروع اتفاقية الأمم المتحدة الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي، على وجه السرعة.

٦٢ - ونؤكد ضرورة دعم جهود توطيد الديمقراطية في البلدان حديثة العهد بها والتحول إليها، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي والمساعدة الثنائية خلال السنوات الباكرة لتحولها، التي تكون هشاشة الديمقراطية فيها على أشدها.

٦٣ - ونشجع البلدان على تحقيق تكامل المساعدة في مجال الديمقراطية والحد من الفقر في برامجها للمساعدة الإنمائية.

٦٤ - ونوافق على أن النظم التجارية والمالية المفتوحة والمستندة إلى القواعد والخالية من التمييز تشكل عناصر أساسية لدعم التنمية والحكم الرشيد. ونؤكد في هذا الصدد، على أهمية نجاح اختتام جولة المفاوضات الإنمائية التي أجرتها منظمة التجارة العالمية في الدوحة.

٦٥ - وندرك دور وعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجال دعم بناء الحكم الديمقراطي داخل إطار للتنمية البشرية المستدامة.

ولتحقيق هذه الغايات نقرر:

٦٦ - اتخاذ تدابير أو إجراءات تعاونية، وفق المخططات الواردة في خطة عمل سيول، من أجل الاستجابة للتهديدات الصريحة للديمقراطية، من قبيل أعمال تقويض الحكم الدستوري أو الإصرار على إجراء تغييرات غير دستورية في النظام الديمقراطي، وذلك من خلال العمل سويا داخل إطار المنظمات الإقليمية والدولية.

٦٧ - المساعدة على ترسيخ أسس الديمقراطيات في البلدان التي تشهد عمليات تحول ديمقراطية والبلدان الحديثة العهد بالديمقراطية، وعلى تعزيز الدعم المقدم للمؤسسات التي تروج لقيم الديمقراطية، وتعزيز قدرات المجتمع المدني.

٦٨ - تشجيع البلدان النامية المنهمكة بشكل فعال في إجراء إصلاحات ديمقراطية واقتصادية، وتقديم الحوافز لها على المستوى الثنائي ومن خلال المؤسسات المتعددة الأطراف، في آن واحد معا.

٦٩ - العمل بالتشاور مع البلدان المشاركة، على تكثيف الجهود الرامية إلى إدماج الإصلاحات الديمقراطية في البلدان النامية في استراتيجيات وسياسات وبرامج إنمائية، مع أخذ إعلان باريس بشأن فعالية المعونة في الاعتبار.

٧٠ - توفير الدعم لصندوق الأمم المتحدة للديمقراطية، وتشجيع التركيز المستمر على أنشطة التمويل التي تعزز الحكم الديمقراطي وتنمّي في الوقت نفسه أنشطة الحد من الفقر وبناء القدرات.

أداء تجمع الديمقراطية ونطاق عمله

٧١ - نعرب عن امتناننا للحكومة البولندية لعرضها استقبال الأمانة الدائمة لتجمع الديمقراطيات المنشأة حديثا. ويرد نص قرار إنشاء الأمانة كتذييل لهذا الإعلان. وندعو الأمانة الجديدة إلى توخي التركيز المستمر في متابعتها لالتزامات التجمع.

٧٢ - ونثني على الفريق المنظم لأنشطة التجمع لما بذله من جهود في تنفيذ جدول الأعمال الاستراتيجي لتجمعنا، وبخاصة الخطوات النهائية لتوسيع عضويتها من ١٠ إلى ١٦ عضوا في ٢٠٠٦. كما نرحب بتشكيل ''اللجنة التوجيهية الدولية'' للعملية غير الحكومية التي توفر منتدى لتبادل الأفكار والخبرات بين الحكومات والأطراف الفاعلة من المجتمع المدني.

٧٣ - ونرحب بمشاركة المجتمع المدني في التجمع، ونثني على جهود اللجنة الاستشارية الدولية ومساهمتها في عملية الدعوة. ونتعهد بالتفاعل مع اللجنة الاستشارية الدولية لتعزيز التجمع.

٧٤ - ونهنئ الأفرقة العاملة الاختصاصية الأربعة التابعة لتجمع الديمقراطيات (الحكم الديمقراطي والمجتمع المدني؛ الفقر والتنمية والحكم الديمقراطي؛ التعاون الإقليمي وفيما بين الأقاليم بشأن الحكم الديمقراطي؛ تعزيز الديمقراطية والتصدي للتهديدات الوطنية والعابرة للحدود التي تواجهها) على ما تبذله من جهود لتنفيذ القرارات التي اتخذت في الاجتماعات

الوزارية والتي اتخذت لدعم قضية الديمقراطية. وسوف نواصل دعمنا للأفرقة العاملة باعتبارها آلية هامة لتنفيذ العمل ومواصلته في الفترات الفاصلة ما بين الاجتماعات الوزارية.

٧٥ - ونعيد التأكيد على النداء الوارد في التزام سانتياغو للارتقاء بمستوى التعاون مع المؤتمر الدولي للديمقراطيات الجديدة أو المستعادة، بما يخدم تعزيز وتوطيد الحكم الديمقراطي في الديمقراطيات الناشئة والمستعادة، مع الإقرار في الوقت نفسه بتفرّد الغاية التي تسعى إليها كل منظمة.

٧٦ - ونعلن التزامنا بتعزيز الجهود الرامية إلى رص الصفوف تحت رعاية تجمّع الأمم المتحدة للديمقراطيات بهدف تنسيق المواقف المشتركة بشأن المسائل المتعلقة بالديمقراطية ومسائل حقوق الإنسان المعروضة على هيئات الأمم المتحدة.

٧٧ - وبحسب ما تم الاتفاق عليه في التزام سانتياغو، سوف ندعم ترشيح البلدان التي تسهم على نحو فعال في تعزيز وحماية الديمقراطية وحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، للدخول إلى الهيئات التي ينصب عملها على عناصر الحكم الديمقراطي، ومثالها مجلس حقوق الإنسان.

٧٨ - ونرحب بتحديد يوم دولي للديمقراطية، وفقا لما قررته الجمعية العامة للأمم المتحدة.

باماكو، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧

التذييل

قرار بإنشاء الأمانة الدائمة لتجمع الديمقراطيات

استرشادا بالمبادئ التي أفضت إلى قيام لتجمع الديمقراطيات في عام ٢٠٠٠ ببولندا، والتزاما بتقوية فعالية التجمع في تعزيز الديمقراطية ودعمها، تنشئ الدول المشاركة فيها أمانة دائمة للتجمع، تتخذ من وارسو مقرا لها، وتُعهد إليها بمهمة توفير الدعم المتعدد الأبعاد للرئيس وللفريق المنظم لأنشطة التجمع.

أولا - ولاية الأمانة الدائمة: تضطلع الأمانة الدائمة بالوظائف ذات الطابع الإداري والتشغيلي والتقني، لدعم الفريق المنظم ورئيس التجمع وتحت إشرافهما وبتوجيه منهما. وفي هذا الإطار تضطلع الأمانة الدائمة بجملة مسؤوليات من بينها ما يلي:

ألف - الوظائف الإدارية:

'١' مساعدة الرئيس في إعداد مشاريع جداول الأعمال ومحاضر جميع الدورات التي يعقدها التجمع، وكذلك الاجتماعات الوزارية.

'٢' العمل كذاكرة مؤسسية وأمين على السجلات الرسمية للتجمع، والاضطلاع على نحو خاص بإنشاء موقع التجمع على الشبكة العالمية، وكذلك المحفوظات وقاعدة بيانات العناوين والأرقام المستخدمة للاتصال، وإدارة هذه العناصر وتحديثها.

'٣' تقديم الدعم الإداري لرئيس التجمع في ميدان العلاقات الخارجية مع وسائط الإعلام وغيرها من المؤسسات أو الكيانات التي لا تشارك على نحو مباشر في التجمع.

باء - الوظائف التشغيلية

'١' مساعدة رئيس التجمع في التخطيط للقرارات التي يتخذها التجمع والتوصيات التي يطرحها، وتنسيقها وتنفيذها.

'٢' التنسيق لتعميم مراسلات الرئيس على أعضاء مجتمع الديمقراطيات وتسهيل انتقال المعلومات والاتصالات بين أعضاء الفريق المنظم في جميع الأوقات.

'٣' مساعدة الرئيس والفريق المنظم فيما يضطلعان به من أنشطة اتصال مع المشاركين في التجمع والتي تهدف إلى تشجيع البلدان على المشاركة الفعالة في مشاريع التجمع والقيام بدور أكثر ديناميكية.

'٤' تقديم الدعم للفريق المنظم وللرئيس في تنسيق ورصد وتنفيذ المشاريع والمبادرات التي يقوم بها التجمع، بما في ذلك المشاريع والمبادرات التي تطلقها الأفرقة العاملة، كلما دعت الضرورة.

'٥' تسهيل علاقات العمل بين الفريق المنظم، والرئاسة واللجنة التوجيهية الدولية للعملية غير الحكومية، وضمان الأخذ في الاعتبار وعلى نحو ملائم لمبادرات المنظمات غير الحكومية في إطار عملية تجمع الديمقراطيات، ودعم الرئاسة في عملها لتسهيل الاتصالات بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية.

'٦' تقديم الدعم الإداري للرئيس فيما يتعلق بمسائل الميزانية.

جيم – الوظائف التقنية:

'١' التنسيق بين جميع جوانب التخطيط للاجتماعات واللوجستيات ذات الصلة المباشرة بدورات الفريق المنظم وفريق التحضيرات، وبالاجتماعات الوزارية، إضافة إلى خدمات الترجمة وأعمال البحث وأنشطة التوعية عبر الإعلام.

ثانيا

ألف – الحجم وملاك الموظفين

يتولى فريق من الموظفين الفنيين المؤهلين، ومن بينهم مدير، تأدية الواجبات والمسؤوليات المنبثقة عن الوظائف الواردة في ولاية الأمانة، وبخاصة المهام الإدارية والمالية والتشغيلية ومهام الاتصال. وسوف يقرر الفريق المنظم حجم ملاك الموظفين، مع التوصية بأن يتراوح في البداية بين ٤ إلى ٥ موظفين، وأن يتاح قدر من المرونة للتكيف مع الأنشطة والمشاريع التي يطلبها الفريق المنظم. وإذا احتاجت الأمانة الدائمة إلى إعادة النظر في حجم ملاك موظفيها، فإن الفريق المنظم سيقيّم مدى ملائمة هذا الأمر، وستحدد الإجراءات اللازمة لتنفيذه.

'١' تتوفر لدى الموظفين درجة التعليم والخبرة والمهارات اللغوية اللازمة لأداء الواجبات الموكلة إليهم على نحو فعال.

'٢' تشمل المهارات اللازمة الدنيا الواجب توفرها لدى الموظفين ما يلي:

- إدارة الموارد البشرية والمالية
- الإدارة
- التخطيط الاستراتيجي
- التواصل الكتابي والشفوي
- التخطيط التنظيمي واللوجستيات
- تكنولوجيا الحاسوب

'٣' عملية التوظيف

يُستقدم الموظفون في البداية باستعارتهم من الحكومات الوطنية للبلدان الأعضاء حاليا في تجمع الديمقراطيات، وعلى أساس مؤقت لمدة عام واحد (قابلة للتجديد):

- يتولى الفريق المنظم انتقاء المرشح لمنصب المدير الذي يتمتع بالاستقلال، والموافقة عليه.
- ينتقي المدير الموظفين الذين يُعينون في البداية من بين مرشحي الحكومات الوطنية، ويُعرض من تم انتقائهم على الفريق المنظم للموافقة عليهم.

وإذا وجدت شواغر، يكرر المدير الإجراء المذكور أعلاه، إلا إذا أجرى الفريق المنظم تغييرات على الإجراء، أو حتى تجري عليه تغييرات، كاختيارها عملية توظيف مفتوحة.

باء - الدعم المالي

'١' التبرعات المالية من البلدان المشاركة حاليا في تجمع الديمقراطيات، بما في ذلك التبرعات ''العينية''، إضافة إلى أشكال أخرى من الدعم المالي الخاص يقرّها الفريق المنظم.

'٢' مساهمات من مؤسسات أخرى أو أفراد، بما في ذلك الشراكات العامة — الخاصة.

وتُقبل المساهمات من مصادر أخرى، أي من الشركاء ضمن تجمع الديمقراطيات أو قطاع الأعمال، وفقا لقواعد محددة بوضوح.

ثالثا – تتيح بولندا، البلد المضيف، للأمانة الدائمة العمل على نحو كامل والدخول في تعاقدات والتزامات مالية بموجب الشروط القانونية السارية لديها. وتقوم الدول المعيرة للموظفين باعتمادهم لدى حكومة بولندا. وتتخذ جمهورية بولندا التدابير القانونية اللازمة لتوفير امتيازات وحصانات للأمانة الدائمة تعادل الامتيازات والحصانات المقدمة عموما للمنظمات الدولية، بما يتفق وقانونها الداخلي وأنظمة الاتحاد الأوروبي ذات الصلة.

رابعا – سعيا لإقامة علاقات اتصال تفيد الجانبين بين تجمع الديمقراطيات والهيئات الأخرى، لا سيما المنظمات غير الحكومية، وبتوجيه وإدارة من التجمع وتحت رئاسته، تقيم الأمانة الدائمة علاقات عمل مع اللجنة التوجيهية الدولية للعملية غير الحكومية، تهدف إلى تسهيل التواصل وتبادل المعلومات والمبادرات المشتركة، وتعزيز العلاقات مع المنظمات غير الحكومية وغيرها من الهيئات، وفقا لما تقتضيه الظروف.

خامسا – وبعد مرور عامين، تجري التجمع تقييما لجميع الجوانب المتصلة بالأمانة الدائمة، ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، آليات التمويل وإجراءات تكوين ملاك الموظفين، وإجراءات التوظيف، لتقرر ما إذا كانت هناك ضرورة لتنقيحها أم لا.

أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧